[279] والائمة عليهم السلام (1). 6 - كنز: محمد بن العباس عن أحمد بن هوذة عن النهاوندي عن عبد الله بن حماد عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: (من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا) قال: ذاك في صلة الرحم، والرحم رحم آل محمد عليهم السلام خاصة (2). 7 - كا: العدة عن أحمد عن الوشاء عن عيسى بن سليمان عن المفضل عن ابن ظبيان (3) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما من شئ أحب إلى الله عز و جل من إخراج الدرهم إلى الامام، وإن الله عزوجل ليجعل له الدرهم في الجنة مثل جبل احد، ثم قال: إن الله سبحانه يقول: (من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم (4)) ثم قال: هو والله في صلة الامام خاصة (5). أقول: سيأتي الاخبار الكثيرة في ذلك في كتاب الخمس إنشاء الله. 8 - كنز: محمد بن العباس عن محمد بن أبي بكر عن محمد بن إسماعيل عن عيسى بن داود عن أبي الحسن موسى عن أبيه عليه السلام أن رجلا سأل أباه محمد بن علي عليه السلام عن قول الله عزوجل: (والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم) فقال له أبي: احفظ يا هذا وانظر كيف تروي عني، إن السائل والمحروم شأنهما عظيم، أما السائل فهو رسول الله صلى الله عليه وآله في مسألته الله لهم حقه، والمحروم هو من حرم الخمس أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وذريته الائمة صلوات الله عليهم، هل سمعت وفهمت ؟ ليس هو كما يقول الناس (6).

---

(1) اصول الكافي 1: 414 والاية في الانفال: 41. (2) اصول الفوائد: 379 (النسخة الرضوية) والاية في الحديد: 11 - (3) في المصدر: عن الخيبرى ويونس بن ظبيان قالا سمعنا. (4) الاية في الحديد، 11. وفى المصدر: [فيضاعفه له اضعافا كثيرة] فعليه فالايه في البقرة: 244. (5) اصول الكافي 1: 537. (6) كنز الفوائد: 419 و 420 (النسخة الرضوية) والايتان في المعارج: 24 - 25.